لعسر وقبل لا بد ضروري من وجهين الاول ان كل احد يعلم انه موجود
ضروري فالمطلق اولى والاستدلال على ان العلم ضروري لا شاني كونه ضروريا
خلاف الاستدلال على حصوله ضروري وزد بانه يجوز ان يحصل ضروري لا
تتصوره او تقدم تصوره والمعلوم ضروري بوجها او تعينها وتوقف
غير تصورها الثاني التعريف بنده ومن غرض ضروري وقد تقدم مثله

للخبر معنيان لغوي واصطلاحي اما اللغوي فهو قول مخصوص يطلق
تارة ويراد به الصيغة كقولك زيد قايم وقام زيد ويطلق باز اخرى ويراد
به المعنى القايم بالنفس المعبر عنه بالصيغة على ما قررناه فيما تقدم من كون
الكلام الذي للخبر نوع منه حقيقة في الصيغ اللسانية او في المعاني النفسانية
او فيهما معا ولا شك ان كونه حقيقة في الصيغة ارجح من كونه حقيقة
في المعنى القايم بالنفس لتبادر الصيغة الى الذهن عند اطلاق لفظ الخبر
وبهذا يعني قوله الخبر قول مخصوص للصيغة والمعنى اي الخبر قول مخصوص
يطلق في اللغة تارة ويراد به الصيغة ويطلق اخرى ويراد به المعنى القايم
بالنفس كما ذكرناه وقد يطلق الخبر على الاشارات الطالبية والدلايل
المعنوية كقوله تخبرني حدق العينان ما القلب كاتم

وكقول الاخر وكم لظلام الليل عندي من يد تخبر ان الصبح منك بكذب
ولقول الاخر وبذاك خبرنا الغراب الاسود لكن اطلاقه على هذا النوع انما
هو بطريق المجاز بخلاف اطلاقه على الاول فانه بطريق الحقيقة واما على
الاصطلاح فقد افترق العلما فيه على فرقتين فقالت فرقة سبيل الخبر
سبيل فرقة اجازت تجديد اما المانعون من تجديد فقد اختلفت
طرقهم في المنع فمنهم من قال انما امتنع تجديد لعسر وبيان العسر ان ما
لا شي اظهر منها وتجديد الواضحات عسر لان ما تجديدها اما ان يكون مساويا
له في الظهور او اخفا منه وقد علمت ان التجديد بالمساوي والاخفا لا يفيد
تصور الماهية ومنهم من قال انما امتنع تجديد لعدم ورود امر هو لان من
استقرى موارد الشرع اقامة الدليل على ان الضروري مشترك

المتكلم

فيجب ان يفرد لكل واحد منها حد فيقال في حد المنقطع ما دل على مخالفه
بالاعتبار الصيغة واخواتها من غير احتراج فزيادة بها القيد الاخير وهو
قوله من غير احتراج يخرج به الاستثنا المتصل لانه احتراج واما حد المتصل
فقال العز الى هو قول ذو صيغ مخصوصة مخصوص دال على ان المذكور
به لم يرد بالقول الاول واورد على طرد هذا الحد التخصيص بالشرط والوصف
بالذي والغاية فان كل واحد من هؤلا يصدق عليه انه قول ذو صيغ مخصوصة
مخصوص لاستحالة القول بعدم النهاية في الالفاظ الدالة وهي دالة
على ان المذكور بها لم يرد بالقول الاول وليست من الاستثنا في شي واورد
عليه ايضا مثل قام القوم الا زيدا فانه قول ذو صيغ مخصوصة مخصوص
وليس باستثنا قوله ولا يرد الا ولان اي ولا يرد عليه التخصيص بالشرط
والوصف بالذي لوجهين الاول ان الشرط والوصف بالذي وان كانت
الفاظهما مستاهم فليسا مخصوصين في العرف لانك تقول في الشرط اكرم بني تميم
ان دخلوا الدار وبشرط دخولهم وعلى تقدير دخولهم وحين دخولهم وزمان دخولهم
واوان دخولهم وتقول في الوصف بالذي اكرم بني تميم الذين يشتغلون بالعلم
والمشتغلين بالعلم والمحصلين للعلم والمغرين للعلم واذا كانا غير مخصوصين
عرفا فمحال ان يقوله مخصوص وعلى هذا فلا يرد الثالث ايضا لانه صيغة ليست
بمخصوص عرفا لانه كما يقال قام القوم ولم يقم زيد يقال قام القوم وما قام
زيد ولا قيام لزيد ولا حركة لزيد ولا التفات لزيد وقد قعد وقد سكر وقد
امتنع من القيام وقد استمر على الجلوس الى غير ذلك من الصيغ التي لا تحصى الثاني
ان الشرط والوصف بالذي لا يدلان على ان مدلولهما لم يرد بالقول الاول
ولا يدلان على انه مراد به قوله وعلى عكسه اي ما ورد على حكم الحد المذكور
جا القوم الا زيدا وكذا غيره من احاد الاستثنا ات فان كل واحد من تلك
المفردات اسم لنفس صيغة واحدة وهي الا زيدا
وهذا ايضا غير وارد لان المراد بقوله ذو صيغ انه يعبر عنه بصيغ مختلفة
على سبيل البدل مع بقا المعنى وتلك الصيغ هي الا واخواتها لغير وسوى

Copyright © Zhejiang Sci-Tech University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)